

أحكام عامة اهتمام أولياء الأسر بحجاب نسائهم

السؤال: أرغب بتوجيه رسالة إلى أولياء الأسر أن يهتموا بحجاب من هم في رعيته.

الجواب: ولي الأمر راعٍ وهو مسؤول عن رعيته، وهو مؤتمن عليهم فيجب عليه أن ينصحهم، ويحرم عليه أن يغشهم، وما من راعٍ يسترعيه الله على شيء فيموت غاشًّا فلا يرح رائحة الجنة، ومثل هذا أمره عظيم، فالواجب على ولي الأمر أن يهتم بشؤون من استرعاه الله، وكلكم راعٍ، الأب راعٍ وهو مسؤول عن رعيته، و«كلكم راعٍ، وكلكم مسؤول عن رعيته» [البخاري: 2409]، فهو مسؤول أمام الله -جل وعلا- عن هذه الرعية التي استرعاها الله عليها، وعليه حينئذٍ أن يراهم ويبذل ما أوجب الله عليه لهم، ومن ذلك نصحهم فيما يحفظ دينهم وأبدانهم وعقولهم وجميع ما يتعلق بهم، فعليه أيضًا أن يهتم بما أوجب الله عليهم كالحجاب الوارد في السؤال، لا بد أن يهتم بذلك، وأن يكون اللباس شرعيًّا ساترًا سابقًا لا يفتن الرائي ولا يخرج شيئًا من مفاتن هذه البنت أو هذه المرأة أو هذه الزوجة، فهذه مسؤولية عظيمة، وقد وقع التفريط فيها كثيرًا، ويُذكر في مجتمعات النساء بل وفي محافل الناس في أسواقهم ألبسة غير مجزئة ولا يجوز لبسها، وفيها تبرج وفيها ما يظهر المحاسن، ولا شك أن هذه وظيفة ولي الأمر، فعليه أن يمنع وبقوة ولا يترك المجال للسفهاء من النساء وغيرهن ممن ولاه الله عليه، ويُذكر في مجتمعات النساء شيء لا يقبله عاقل فضلًا عن مسلم.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخامسة بعد المائة 1433/11/1 هـ